

# ١. شرح كتاب الصلاة وحكم تاركها لابن القيم | الشيخ أ.د. عبدالله

## الغنيمان

عبدالله الغنيمان

لله والصلاة والسلام على رسول الله. اما بعد هذا الدرس من المسجد النبوي الشريف لفضيلة الشيخ عبد الله غنيمان لعام خمسة عشر واربعمئة والف للهجرة. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير خلق الله اجمعين. محمد ابن عبد الله وعلى اله واصحابه ومن سار على - [00:00:00](#)

نهجه واقتفى اثره الى يوم الدين. قال شيخ الاسلام الامام ابن القيم الجوزية ابن القيم الجوزية رحمه الله الله رحمة واسعة في كتابه كتاب الصلاة وحكم تاركها. قال الحمد لله نعمده ونستعينه - [00:00:24](#)

ونستغفره. السؤال الاول. السؤال؟ السؤال. قال بسم الله الرحمن الرحيم. سؤال ويقول السادة العلماء الذين وفقهم الله وارشدهم وهدهم وسددهم في تارك الصلاة عمدا هل يجب قتله ام لا؟ واذا قتل فهل يقتل كما يقتل المرتد والكافر؟ فلا يغسل ولا يصلى عليه - [00:00:44](#)

ولا يدفن في مقابر المسلمين؟ ام يقتل حدا مع الحكم باسلامه؟ وهل تحبب اعماله وهل تحبب وهل تحبب الاعمال؟ وتبطل وهل تحبب الاعمال وتبطل بترك الصلاة ام لا؟ وهل تقبل صلاة - [00:01:14](#)

النهار بالليل وصلاة الليل بالنهار ام لا؟ وهل تصح صلاة من صلى وحده؟ وهل يقدر؟ وهل يقدر على الصلاة جماعة ام لا؟ واذا صحت هل ياثم بترك الجماعة ام لا؟ وهل يشترط وهل يشترط حضور المسجد؟ ام - [00:01:34](#)

يجوز فعلها في البيت؟ وما حكم من نقر الصلاة؟ ولم يتم ركوعها وسجودها؟ وما كان مقدار صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وما حقيقة التخفيف الذي نبه عليه بقوله صلى الله عليه وسلم صلي بهم صلاة اخفهم - [00:01:54](#)

وما معنى قوله لمعاذ افتان انت؟ والمسؤول سياق صلواته صلى الله عليه وسلم من حين كان يكبر ان يفرغ منها سياقاً مختصراً كأن السائل يشهده. فارشد فارشد الله من دل على فارشد الله من - [00:02:14](#)

دل على سواء السبيل وجمع بين بيان الحكم والدليل. وما اخذ الله الميثاق على اهل الجهل ان يتعلموا. حتى اخذ الميثاق على اهل العلم ان يعلموا ويبينوا فاجاب الشيخ الامام العلامة بقية السلف ناصر السنة وقانع البدعة - [00:02:34](#)

الشيخ شمس الدين محمد بن ابي بكر الحنبلي المعروف بابن قيم الجوزية رضي الله عنه وارضاه وجعل جنة الخلد متقلبه ومثواه عن الاسئلة بقوله الحمد لله نعمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور - [00:02:54](#)

وسينات اعمالنا من يهده الله من يهدي الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى اله واصحابه وازواجه وسلم تسليماً كثيراً - [00:03:14](#)

لا قال حكم تارك الصلاة عمدا. لا يختلف المسلمين لا يختلف المسلمون ان ترك الصلاة المفروضة عمدا من اعظم الذنوب واكبر الكبائر. وان اثمه عند الله اعظم من اثم قتل النفس واخذ الاموال. ومن اثم الزنا وسرق - [00:03:34](#)

سرقة وشرب الخمر وانه متعرض لعقوبة الله وسخطه وخزيه في الدنيا والاخرة. ثم اختلفوا في قتلي وفي قتله وفي كفره. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على - [00:03:54](#)

ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحابتة. ومن سار على نهجه ودعا بدعوته الى يوم الدين وبعد من المعلوم عند المسلمين ان الرسول

صلى الله عليه وسلم جاء بدين الاسلام مقعدا - [00:04:14](#)

وله اصول اصوله واركانه شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة. وايتاء الزكاة صوم رمضان والحج لمن استطاع اليه سبيلا هذه اركان الاسلام التي لا يستقيم الا بها. ثم يتبع هذه الارقان فروع - [00:04:34](#)

كثيرة وشعب شعب منها ما هو واجب وفرض ومنها ما هو مستحب ويثاب عليه. وكذلك جاء بان الايمان ايضا له اركان. ومعلوم ان الدين عند الله الاسلام. ولكن اعمال القلوب ما - [00:05:04](#)

الجوارح تختلف وقد يكون الفعل الذي يصدر من الانسان مطابقا ما يعتقد وما يعلمه ويقر في قلبه. وقد يكون غير مطابق. معلوم ان الاعمال القلوب والنيات. وان كل عمل يترتب على النية. فعلى هذا - [00:05:34](#)

الاساس هو الايمان. الايمان بالله جل وعلا لا بد منه. والايمان مبني على العلم والمعرفة. واخبر ان الايمان اركانه ستة. ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر. وبالقدر خيره وشره. واخبر - [00:06:04](#)

ان الايمان درجات ودوائر منها ما هو الي ومنها ما هو متوسط ومن هو ما هو دون ذلك. وعلى هذا يتفاوت الناس على حسب بذلك ثم ان الاسلام ليس مجرد علم - [00:06:34](#)

عقيدة لابد ان يكون عمل ومعلوم ان الدليل على ان ان يكون الانسان اسلم وانه مسلم هو الانقياد. الانقياد لاوامر الله واجتناب نواهيه اما اذا لم ينقد فاصبح متأب للفعل او انه يرتكب النهي - [00:07:04](#)

فهذا قد يكون ليس عنده شيء من الايمان وقد يكون ايمانه ضعيف. وقد يكون ايمانه مغطى بالشهوات وحب النفس وحب الدنيا. فيكون الامور الحاضرة اهم عليه والزم عليه من الامور المستقبلية البعيدة - [00:07:34](#)

ومثل هذا قد يزول ايمانه نهائيا وقد يتداركه الله جل وعلا برحمته ثم يرجع ويرعوي الى ربه جل وعلا. ولكن الجزاء والحكم على الاعمال التي تظهر من الناس الحكم الحقيقي يكون يوم القيامة - [00:08:04](#)

حكم في الدنيا على ان هذا مؤمن وهذا فاسق وهذا كافر وهذا منافق هذا يكون على حسب الظاهر الذي يظهر للناس. ما ظهر لهم قالوا بمقتضاه واما البواطن وحقائق الاشياء فعلمها عند الله جل وعلا هو يتولاها يوم القيامة. وهو الذي يفصل بين عباده -

[00:08:34](#)

غير ان من الامور الظاهرة الجلية الصلاة وقد جعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم ركن من اركان الاسلام. ومعلوم ان البيت يبني على اركان وانه اذا سقط ركن من فانه لا ينتفع به ولا احد يستطيع ان يجلس تحته - [00:09:04](#)

انه يجوز ان ينهار. ويسقط في كل لحظة. وكذلك سماها عماد الدين الذي يعتمد عليها. هل اذا ترك الانسان ركننا من اركان الاسلام او ترك عموده يكون قد تخلى من - [00:09:34](#)

اسلام نهائيا او انه صار اسلامه مجزأ معه جزء من وجزء ذهب اذا كان يقبل التجزئة ومعلوم انها جاءت نصوص عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الانسان يكون عنده نفاق ويكون عنده ايمان ويكون عنده اسلام - [00:10:04](#)

عنده جاهلية وقال صلى الله عليه وسلم ثلاث من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن ففيه خصلة من في فاتح حتى يدعه اذا حدث كذب واذا ائتمن خان واذا خاصم فجر. فاذا اجتمعت هذه في انسان - [00:10:34](#)

الرسول صلى الله عليه وسلم يسميه منافق. والعلماء يسمون هذا النفاق العملي. لانه يصدر عن اعمال اعمال يعملها. ومعنى ذلك ان هناك نفاق اخر. يسمى اعتقادي وهو اتقان الكفر واظهار الاسلام. ان يظهر انه مسلم - [00:11:00](#)

فيصلي ويؤدي الزكاة ويقوم مع المسلمين ولكن في قرارة نفسه ان هذا دين باطل يلزم من هذا ايضا يتبع هذا ايضا ان يكون مبغضا للاسلام او مبغضا لمن جاء به. او انه - [00:11:30](#)

يكون محبا لان ينحسر الاسلام وينتهي. او يعلى عليه وينخفض ويظهر دين الجاهلية ودين الباطل عليه. وهذه الخصال يكفي ان يكون عند الانسان منها واحدة فقط. في انه في الدرك الاسفل من النار نسأل الله العافية - [00:11:52](#)

لان الله جل وعلا يقول عنهم منافقين انه في الدرك الاسفل من النار النار بركات يعني طبقة فوق اخرى وكل ما كانت الطبقة اسفل

فعدابها اشد. فمعنى ذلك انهم يكونون تحت الكفار الذين هم - [00:12:23](#)

كفار صراحة ليس عندهم روغان ولا عندهم تغطية و لظاهر للحق وابطال وابطال للباطل. فعلى هذا الاساس جاء كان في تارك الصلاة وخصوصا اذا كان تاركا لها كسلا وتهاوننا اما اذا كان تاركا لها جحودا فلا خلاف بين العلماء بانه كافر - [00:12:47](#)

متفقون على هذا انه كافر كفر يخرج من الدين الاسلامي ولكن الخلاف فيما اذا كان تركها كسل وتهاون مع انه يقر بانها واجبة. وانه مقصر في حق الله جل و علا. وانه مستحق - [00:13:26](#)

للعقاب الخلاف في هذه المسألة في هذا هل يكونوا الذي فعل ذلك يكون كفرا ومعلوم انه جاء في الكتاب والسنة اعمال سماها سماها الله جل و علا كفر وسماها الرسول صلى الله عليه وسلم كفر. فاذا اخبر الرسول صلى الله عليه وسلم ان هذا العمل كفر. لا يجوز -

[00:13:47](#)

للانسان ان يغير ما وضعه الرسول صلى الله عليه وسلم على هذا العمل في الحديث الصحيح انه قال صلى الله عليه وسلم العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر. فقد كفر - [00:14:17](#)

وفي الحديث الاخر وهو صحيح ايضا ليس بين العبد والكفر او قال الشرك الا ترك الصلاة. فاذا كان كافرا. وهذا في الصلاة خاصة. وهنا على الامر بالترك بالترك فقط والترك يدخل فيه العمد - [00:14:37](#)

ويدخل فيه التهاون والتساهل وهو من العمد. ولكن يدخل فيه الجحود يدخل فيه كونه تساهل في ذلك وتكاسل عنه. وانشغل عنه فصار ليس فيكون تاركا بلا خلاف انه تارك. من كانت هذه صفته فينطبق عليه الحديث - [00:15:06](#)

وهناك نصوص كثيرة من الكتاب والسنة وسيشير الى بعضها لان الجواب سيكون مختصرا مع ان هذه المسألة من اكبر المسائل واهمها وينبغي على المسلم ان يعمل الحكم في هذا حكم ترك الصلاة وحكم من ترك ركنا من اركان الاسلام - [00:15:36](#)

ماذا يكون حتى يكون على بصيرة ولا يقع في شيء وهو يجهله ثم يتساهل فيه. لان التساهل يأتي طالبا من عدم العلم عدم العلم في الشيء. ومعلوم ان ربنا جل و علا اوجب الصلاة على المكلف في كل حياته كلها ما دام عقله - [00:16:04](#)

وموجود حتى في حالة القتال مع الكفار وهو يقاتل يجب عليه ان يصلي وهو يجالد الاعداء. يجب عليه ان يصلي ولا يجوز ان يؤخر الصلاة عن وقتها. بل امر بالجماعة في هذه الحالة اذا امكنت اذا امكن و اغتصب - [00:16:40](#)

اشياء كثيرة من واجبات الصلاة من اجل صلاة الجماعة فيها القدوة في هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك المريض اوجب عليه ان يصلي ما دام عقله موجود غير ان من رحمة الله جل و علا ان الانسان لم يكلف الا ما يسع - [00:17:10](#)

ويطيب كل ذا بوسعه وطاقته فقط. فاذا لم يستطع القيام يصلي جالسا واذا لم يستطع ان يصلي وهو جالس وجب ان يصلي على جنبه ثم اذا كان عقله معه يستديم هذا يصلي ولو - [00:17:40](#)

بنيته وقلبه ويؤني براسه بالركوع والسجود حتى يتميز ذلك عنده وان كان ليس ركوعا ولا سجودا. الصلاة ما تسقط عن الانسان بحال من الاحوال. سواء مرض او سجن او كان مقاتلا او كان مسافرا فقط اذا كان نائم فان - [00:18:05](#)

تجب عليه اذا استيقظ. ولا يجوز للانسان ان يفرط فيها. فامرها مهم جدا وقد جاء للرسول صلى الله عليه وسلم كان من اخر ما كان يأمر به الصلاة يحض عليه - [00:18:41](#)

في مرض موتي كان يوصي بالصلاة وهو في سياق الموت صلوات الله وسلامه عليه. قل الصلاة الصلاة وما ملكت ايمانكم. يعني اهتموا بها. في الحديث الاخر ان اخر ما يفقد الناس من دينهم الصلاة - [00:19:01](#)

فاذا ذهب الصلاة فالسير زاهب كله ليس فيه شيء. اذا كان اخر ما يفقد منها الصلاة اذا ذهب الاخر فقد ذهب الكل. ويقول انه اول ما يفقد من الدين الامانة - [00:19:21](#)

واخر ما يفقد الصلاة. وجاء ان اول ما يحاسب الانسان عليه في قبره الصلاة. فان صلح امره نظر في بقية اعماله والا لم ينظر فيها. امور تتظافر كثيرة لكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم هذا اهتمام بالصلاة - [00:19:41](#)

هذا اهتم العلماء بها سؤالا وجوابا وهذا السؤال الذي وجه من احد العلماء ليس من ائمة الناس لان هذا السؤال سؤال عالم. غير انه

يريد الفصل في المسائل التي وقع فيها الخلاف. ولهذا يقول انه يطلب ذكر المسائل - [00:20:11](#)

مفصلة بالدليل بالدليل الذي يعتمد عليه ومعلوم ان الدليل في مثل هذا يجب ان يكون من بالله ومن احاديث رسوله صلى الله عليه وسلم. فقط العقل لا دخل له في هذا. لان هذا حكم شرعي - [00:20:41](#)

امر الله جل وعلا به فاذا اختل فما حكم الذي اخله ولا بد ان يكون الحكم الشرعي موجود في كتاب الله وما بينه الرسول صلى الله عليه ثم بدأ بالجواب في ذكر تعظيمها وان تركها اعظم - [00:21:01](#)

النفوس يعني كون الانسان يقتل نفسا محرمة ببذل نفس جاء وعيده بان له جهنم خالدا فيها. وغضب الله عليه ولا انا واعد له عذابا عظيما. ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها - [00:21:31](#)

غضب الله عليه ولعنه واعد له عذابا عظيما. هل فيه وعيد اشد من هذا؟ في الحديث الرسول صلى الله عليه وسلم يقول كل ذنب عسى الله ان يعفو عنه الا الرجل يموت مشركا او يلقي الله بدم حرام - [00:21:58](#)

وفي الحديث الاخر ان اراقة دم مسلم اعظم عند الله من اه كون اه هذا الفاعل نسيت الذي يرتب عليه ولكن في حديث اخر لو اجتمع اهل السماء والارض على قتل مؤمن بلا حق لا كبهم في النار. اهل السماوات والارض. وفي - [00:22:18](#)

ومن احيائها فكأنما احيا الناس جميعا. عندما قال انه من قتلها فكأنما قتل الناس جميعا ولما نظر ابن عمر الى الكعبة قال الله اكبر ما اعظمك واعظم حرمتك عند الله غير ان المؤمن اعظم حرمة عند الله منك. هذا شئ معروف - [00:22:54](#)

فاذا كان مثلا ترك الصلاة اعظم من هذا فاذا الامر عظيم جدا. عظيم اعظم من قتل النفس والسبب ان القاتل وانت بهذا الوعيد العظيم. ولا يجوز للانسان بعد هذا الوعيد وهذا الكلام ان يهون من الامر. من امر القتل - [00:23:25](#)

لا يجوز. ولا يجوز ايضا ان يقول قائل في قول الله جل وعلا جزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولا انا واعد له عذابا عظيما ان يقول قولا يكون خلاف هذا - [00:23:55](#)

هذا الكلام هذا القول من الله جل وعلا لا يجوز لان هذا قول رب العالمين جل وعلا وهو الذي يحكم بين عباده ولكن من المعلوم ان كلام الله لا يتناقض فهذا كله لا - [00:24:15](#)

يدل على كفره. كونه يخلد في النار وكونه يكون له العذاب العظيم ما يدل على انه كافر. لانه جاء في موضع اخر من كتاب الله. انه سماه اخ للمؤمن ولا يكون المقصود بهذا اخوة النسب؟ لا. اخوة الدين - [00:24:35](#)

ومعلوم ان الله فصل الاخوة وقطعها بين المؤمن والكافر لا اخوة بين كافر ثم قال جل وعلا لا تجدوا قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا اباؤهم او - [00:25:05](#)

ابناءهم او اخوانهم او عشيرتهم. يعني ولو كانوا من الاقربة. فهو يقول جل وعلا فمن عفي يا له من اخيه شئ فاتباع بالنار. بعد قوله جل وعلا يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتل - [00:25:25](#)

الحر بالحر والعبد بالعبد الى ان قال فمن عفي له من اخيه شئ فاتباع بالمعروف واداء الاحسان. الاخ هنا المقصود به هو الذي قتل والعفو يكون من وليه من وليه. فسماه اخ اخاه. هذا لا - [00:25:45](#)

قوله جل وعلا القول القول الذي فيه توعدده في خلود النار ولعنه لان هذا حق وهذا حق ولكن يؤخذ من هذا انه لا يكون كافرا. فهل جاء في القرآن ان تارك الصلاة - [00:26:25](#)

لا يكون كافرا مثل القاتل ابدا لم يأتي بل جاء في القرآن ما يدل على ان تارك الصلاة يكون كافرا. فانه جل وعلا امر بقتال الكفار وفي غاية وهي اقامة الصلاة. فان اقاموا الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم - [00:26:45](#)

فجعل القتال مبين لاقام الصلاة وايتاء الزكاة. وفي الاية الاخرى فان اقاموا الصلاة واتوا الزكاة فاخوانكم في الدين مقتضى ذلك انهم اذا لم يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة انهم يقاتلون. وانهم اذا - [00:27:11](#)

اذا لم يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فليسوا لنا باخوان ليسوا اخوانا في الدين. وهذا خلاف ما جاء في القاتل. من هنا قال لنا هنا في كلام انه اعظم من قتل النفوس. ترك الصلاة اعظم من قتل النفوس. اما الزنا فهو اسهل - [00:27:36](#)

من قتل النفس. وان كان عظيما عظمه الله جل وعلا. ورتب عليه عذابا اليما لكنه كما هو معلوم تفاوت الذنوب بعضها اكبر من بعض. وهذا يبين ان يعني كثيرا من الناس لا يعرف قدر الصلاة في الواقع. لا يعرفون قدره. ولهذا - [00:28:01](#) من المسلمين من يتساءل فيها ويتركها؟ بينما مثلا الوقوع في الكبائر للزنا والقتل ما يقع الا من الشذاذ من المسلمين. شذاذهم وفساقهم. والذي لا يباليون. بينما تجد ترك الصلاة يقع اكثر. اكثر تركها تساهلا. وقد - [00:28:31](#) لا يبالي الانسان فيها. قد يمضي عليه سنين وهو لا يصلي او ايام او شهور. ثم لا فرق بين كونه ترك وقتا او ترك اوقاته. الا ان يتوب يتوب من هذا لانها المسألة في مسألة الدين الاسلامي - [00:29:01](#) انه لا يقبل التجزئة. اما ان يأخذ الانسان كل ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم جملة وينقاد ويسلم والا اذا كان يأخذ جزء ويترك جزء فالله سماهم كفار. الذين يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض - [00:29:31](#) اولئك هم الكافرون حقا. فلا بد من الالتزام بجميع ما اوجبه ربنا جل وعلا وبينه لنا رسولنا صلى الله عليه وسلم غير انه يتفاوت بعضه اعظم من بعضنا. قال ثم - [00:29:51](#) في قتله وفي كيفية قتله يعني الذين قالوا بانه كفر بان ترك الصلاة كفر اختلفوا ماذا يحسن عويده في القتل؟ هذا امر سهل. اذا حكموا عليه لانه كافر ما بقي الا كيفية القتل. الامر سهل هذا. فافتى سفيان بن سعيد للثوري - [00:30:11](#) وابو عمرو الاوزاعي وعبد الله بن المبارك وحماد بن زيد ووكيع بن الجراح ومالك بن انس ومحمد بن ادريس الشافعي واحمد ابن حنبل واسحاق ابن راهوية واصحابهم بانه يقتل. نعم. ثم اختلفوا - [00:30:41](#) في كيفية قتله. فقال جمهورهم يقتل بالسيف ضربا في عنقه. وقال بعض الشافعية يضرب بالخشب الا ان يصلي او يموت. فقال ابن شريح ابن ابن شريح ينخس بالسيف حتى يموت. لانه ابلغ في - [00:31:01](#) اجره وارجى لرجوعه. والجمهور يحتجون بقوله صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الاحسان في كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة. هم. وظرب العنق بالسيف احسن القتل. واسرعها ازهاقا للنفس. وقد سن - [00:31:21](#) الله سبحانه في قتل الكفار المرتدين ضرب ضرب الاعناق دون النقص بالسيف. وانما شرع في حق الزاني المحصن. القتل بالحجارة ليصل الالم الى جميع بدنه. حيث وصلت اليه اللذة بالحرام. ولان تلك القتل اشنع القتل - [00:31:41](#) القتل والداعي الى الزنا داع قوي في الطباع. فجعلت غلظة هذه العقوبة في مقابلة قوة الداعي ولان في هذه العقوبة تذكير لعقوبة الله لقوم لوط بالرجم بالحجارة على ارتكاب الفاحشة. القتل - [00:32:01](#) الذي يكون على حد من الحدود ما يجوز ان يقع الا من الامام من امام المسلمين. لان الائمة هم الذين ينفذون كتاب الله ينفذون الاحكام. ولا يجوز ان يكون من احد الناس فاذا لم يكن - [00:32:21](#) هناك امام المسلمين فمعنى ذلك ان الحدود لا تقام. لانه لو ترك الامر لعموم الناس عموم المسلمين صارت فوضى كل يدعي ان هذا مرتكب مكفرا فيكتب اه لا يجوز ان يقع مثل هذا. ولهذا يقول الله جل وعلا واطيعوا الله واطيعوا الرسول - [00:32:41](#) هنا واولي الامر منكم فسر اولو الامر بانهم العلماء وبانهم الامراء. والصواب انه الامر يجمع الصنفين لان العلماء يبينون الاحكام والامرا ينفذونه هم يطاعون اذا كانوا على ما جاء به الرسول صلى الله - [00:33:11](#) هؤلاء يبينونه وهؤلاء ينفذونه. المقصود ان تنفيذ الاحكام لا يجوز ان تكون الا من الامرا الذين تأمروا على المسلمين. ولا يجوز من احد الناس او من جماعات عينة ان هذا يكون لو مثلا ترك ذلك يكون فيه فوضى وفيه - [00:33:41](#) كل يدعي ان هذا مرتد او ان هذا كافر فيقتل فيحصل من الفساد ومن الاختلاف والتنافر ما يترتب على ذلك وهو امر عظيم جدا ثم لو معلوم ان مثل هذه الاشياء لا تنفذ الا اذا كان الشرع هو الذي - [00:34:11](#) اما اذا كانت القوانين هي التي يحكم بها فمعنى ذلك ان شرع الله معطل ولا فيه حدود نعم وقال ابن شهاب الزهري وسعيد ابن المسيب وعمر ابن عمر وعمر وعمر ابن عبد العزيز - [00:34:41](#) ابو حنيفة وداوود بن علي والمزني يحبس حتى يموت او يتوب ولا يقتل. واحتج لهذا المذهب واحتج في هذا المذهب بما رواه ابو

هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا له - [00:35:01](#)  
لا اله الا الله. فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها. رواه البخاري ومسلم. وجه الدليل هنا انه رتب القتل القتال على قول  
لا اله الا الله. فاذا قالوها توقف عن قتالهم - [00:35:21](#)

ولم يذكروا الصلاة. هذا وجه الدليل. ولكن الواقع انه قال عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها. وحققها هنا الظمير يعود الى لا اله الا  
الله. ومن اعظم حق لا اله الا الله - [00:35:41](#)

الصلاة. من اعظمها الصلاة. وقد جعل ابو بكر الصديق رضي الله عنه من حقها زكاة وقال والله لو منعوني انا كما كانوا يؤدونها الى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتم - [00:36:01](#)

عليها لانها من حق لا اله الا الله. ثم جاءت الاحاديث مطابقة لهذا في هذا المفهوم فاذا الاستدلال بهذا الحديث غير صحيح. على هذه  
المسألة غير صحيح. لانه استدلال باللفظ - [00:36:21](#)

بدون جزء جزء منه وهو القيد الذي قال عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها حق لا اله الا الله فهنا الاستثناء يخرج ان يكون مجرد  
قول فقط مجرد القول ومعلوم انه ليس من اه ليس المقصود للرسول صلى الله عليه وسلم - [00:36:41](#)

ان الانسان يتلفظ بهذه الكلمة فقط مع انه يقيم على عقيدته. هذا غير مقصود يعني يقول لا اله الا الله ويعمل بها. والا لو كان المقصود  
مجرد اللفظ لسارع المشركون - [00:37:11](#)

الى قولها مع اقامتهم على عبادة الاصنام. لكن هذا لا يقبل هذا ليس مقصودا لان كلمة لا اله الا الله ركبت على ابطال جميع المعبودات  
التي تعبد من دون الله وحصد العبادة على الله وحده فقط. ومن اعظم - [00:37:31](#)

اقامة الصلاة من اعظمها قال وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله  
الا الله واني رسول الله الا باحدى ثلاث - [00:38:01](#)

التيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة. اخرج في الصحيحين. وهذا ايضا لا دليل لهم فيه لانه قال التارك لدينه  
المفارق للجماعة. ومن اعظم الدين الصلاة من ترك فقد ترك دينه وفارق الجماعة. والجماعة هي ما اجتمع عليه المؤمنون على -

[00:38:21](#)

ما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم. هذه هي الجماعة الصحيحة. اه قالوا ولانها من الشرائع العملية. فلا يقتل بتركها كالصيام  
والزكاة والحج. هو معلوم ان الدين ينقسم الى قسمين - [00:38:51](#)

قسم اعتقادي علمي وقسم ولكن لابد من ارتباط بين القسمين لان بوجود عمل بلا عقيدة هذا قد لا يتأتى ولا يقع الا من شاهي او  
سكران او ما اشبه ذلك. فلا بد ان يسبق العلم والاعتقاد العمل - [00:39:11](#)

فمثلا اذا كان الانسان يصلي مجرد موافقة لمن يصلي وافقه فقط في القيام والركوع والسجود ولكن ما يقصد ما يقصد ثواب ولا  
يقصد ان يؤدي ليس في نيته انه يثاب على هذا ويسلم من العقاب وانه يؤدي واجبا او - [00:39:51](#)

الله عليه. هذا ليس في عقيدته. وليس عنده وانما رأى الناس يفعلون ذلك ففعل هذا. فهل مثل هذا يكون مصلي هذا في الواقع ما  
عرف الصلاة اصلا ولهذا سلف العلماء فيما اذا رأوا كافرا يركع ويسجد او رأوه يتوضأ او سمع - [00:40:21](#)

يؤذن هل يحكم باسلامه؟ يحكم بانه مسلم او لا او لا يحكم. حتى تشهد لا اله الا الله وان محمدا رسول الله. الصواب انه يتوقف فيه  
حتى يتبين. يتوقف فيه حتى يتبين - [00:40:51](#)

فان كان يريد الاستهزاء والسخرية في المسلمين هذا يتبين انه ليس بمسلم اصله ان كان مثلا يعني تبين انه يريد الاسلام يقال له لابد  
ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله. اولا ثم بعد ذلك تأتي بما - [00:41:11](#)

وفرض عليك بعد ذلك. لان الرسول مثل ما سمعنا امرت ان اقاتل الناس حتى اقول لا اله الا الله. فاذا قالوها عصموا مني دماءهم  
واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله - [00:41:41](#)

يعني انه اذا كان في قرارة نفوسهم شئ يبطنونه فالله هو الذي يحاسبهم عليه. نعم قال ولانها من الشرائع العملية فلا يقتل بتركها

كالصيام والزكاة على هذا ما ينفك العمل عن الاعتقادي - [00:42:01](#)

فين فك العمل عن الاعتقاد وليس معنى ذلك اذا قيل مثلا هذا كفر اعتقادي؟ وهذا كفر املّي انه هناك فرق بين هذا وهذا. اذا كان كفر فهو كفر. وبعض آآ طلبة العلم يتوهم - [00:42:21](#)

انه اذا قيل هذا كفر عملي انه سهل. انه لا يخرج من الدين الاسلامي. انه سهل لانه عملي. وليس كذلك ولكن هنا يعني رتب هذا على الاعمال التي تصدر من الانسان - [00:42:41](#)

علي معلوم ان الايمان له اصل وله شعب فاصله العلم ومن شعبه كثيرة الشعب بعض اذا تركت الشعب يكون الانسان خارجا من الدين الاسلامي وبعضها لا فاماطة الاذى عن الطريق من شعب الايمان كما بين الرسول صلى الله عليه وسلم. ذلك ما يقال اذا ترك الانسان اماطة - [00:43:01](#)

الاذى عن الطريق ازالة ما يؤذي الذين يمشون مع الطرق انه يكون مرتكباً جرم من يجب ان يعاقب عليه. لا ترك فضل. ولم يرتكب جرماً به الصلاة. هل يقال مثلا ان الصلاة كاماطة الاذى عن الطريق؟ فرق عظيم جدا - [00:43:41](#)

لهذا قال الايمان بضع وستون شعبة او بضع وسبعون شعبة حسب الروايات اعلى اقول لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى عن الطريق. فجعل لها اعلى ولها ادنى الاعلى والادنى امور متوسطة منها ما يلحق بالاعلى ومنها ما يلحق بالادنى - [00:44:11](#)

اه اذا كل انسان عليه ان يعرف ما الذي الزمه الله جل وعلا به؟ وما الذي على تركه ان يكون كترك الاصل. الذي هو لا اله الا الله. شهادة لا اله الا الله - [00:44:41](#)

قال الموجبون لقتله. قال الله تعالى فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم. وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم. فامر بقتلهم حتى يتوبوا بشركهم. ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة. نعم - [00:45:01](#)

من قال لا يقتل تارك لا يقتل تارك الصلاة يقول متى تاب مشركه سقط عن القتل وان لم يقيم الصلاة لم يقيم الصلاة ولا ولا اتى الزكاة. وهذا خلاف ظاهر القرآن. خلاف ظاهره ولكن في الواقع انه اذا - [00:45:31](#)

اذا كان مشركا اصليا كافر. ثم ترك كفره وقال اسلمت. او قال اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله انه لا يقتل ولا يحكم عليه بانه كافر بل يحكم بانه مسلم. ولكن - [00:45:51](#)

هذا على التسليم والانقياد. ولكن يتوقف هذا على التسليم والانقياد. هل انقاد للاسلام والا مجرد قول معلوم ان الاسلام هو الاستسلام لله بالطاعة والانقياد له. وآآ اذا تأبى قال لا. انا اسلم ولكن ما اصلي. مسلم ولا يصلي. ولا يزكي. ولا يصوم - [00:46:11](#)

فهل يكون هذا مسلم؟ الواقع انه مسلم بالاسم فقط. اما في الحقيقة فليس بمسلم اول الامر يتوقف. قل لا ما نقتل بل اذا قال هذه الكلمة نحكم بانه مسلم ولو مات بعد قول هذه الكلمة لحكم بانه مسلم وآآ غسل وصلي عليه - [00:46:51](#)

دفن في مقابر المسلمين. ولكن اذا جاء عليه اوقات الصلاة ولم يصلي قال لابد ان تصلي ان لم تصلي فاسلامك منتقض. يعني ما هو من اول وهلة. فاذا ما يكون فيه مخالفة - [00:47:21](#)

بين هذا النص والنصوص الاخرى كلها تتفق. نعم. قال وفي الصحيحين من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال بعث علي ابن ابي طالب رضي الله عنه وهو باليمن الى النبي صلى الله عليه وسلم بذهبية فقسمها - [00:47:41](#)

بين اربعة فقال رجل يا رسول الله اتق الله فقال ويلك الست احق اهل اهل الارض ان يتقي الله ثم ولى الرجل فقال خالد بن الوليد يا رسول الله الا اضرب عنقه؟ فقال لا لعله ان يكون يصلي - [00:48:01](#)

فقال خالد فكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لو ان انقب عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم. فجعل النبي صلى الله عليه وسلم المانع من قتله كونه يصلي - [00:48:21](#)

فدل على ان من لم يصلي يقتل. ولهذا قال في الحديث الاخر نهيت عن قتل المصلين. وهو يدل على ان غير المصلين ينهى الله عن قتلهم. وواجه الدلالة من هنا ان الذي لا يصلي انه يقتل. وانه - [00:48:41](#)

للدين الاسلامي فعلق القتل بفعل بترك الصلاة الذي لا يصلي اما اذا صلى فيمتنع القتل منه ومعلوم ان اتهام الرسول صلى الله عليه وسلم بانه وانه غير عادل. ان هذه تنافي شهادة ان محمدا رسول الله - [00:49:01](#)

تتافيه ولكن قد مثلا يأتي حكم او فعل فيكون المانع من تنفيذ الحكم به عدة اشياء ليست واحدة. امور عدة يعني كونه يصلي وكونه بامر اخر وهو ما جاء في الرواية الاخرى - [00:49:31](#)

انه قال لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه. هذا في اول الامر انه اذا مثلا سمع الناس اه البعيد البعيدون عن النبي صلى الله عليه وسلم الذين لا يعرفون حقيقة الدين - [00:50:01](#)

الذي جاء بي سمعوا انه قتل رجلا من اصحابه قالوا اذا ما نسلم يخشى يقتلنا نتبعه ثم يقتلنا يمتنعون من دخول الاسلام. فهذا معنى قوله لا يتحدث الناس ان محمد - [00:50:21](#)

يقتل اصحابه فيكون المانع من قتله خشية ان يظن الجاهل انه قتل وهو ممن يلتزم الدين الاسلامي. فيكون ذلك مانعا من دخول بعض الناس في الدين الاسلامي وروى الامام احمد والشافعي في مسنديهما من حديث عبيد الله بن عدي بن الخيار ان رجلا من الانصار - [00:50:41](#)

حدثه انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في مجلس فساره يستأذنه في قتل رجل من المنافقين فجاء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ليس يشهد ان لا اله الا الله؟ فقال الانصاري بلى يا رسول الله. ولا - [00:51:11](#)

له. قال ليس يشهد ان محمدا رسول الله. قال بلى ولا شهادة له. قال اليس يصلي الصلاة؟ قال بلى ولا صلاة له. قال اولئك الذين نهاني الله عن قتلهم. فدل على انه لم ينهه عن قتل من لم يصلي. وفي - [00:51:31](#)

في صحيح مسلم عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انه يستعمل عليكم او امراء فتعرف اتعرفون وتتكرون فمن انكر فقد برئ ومن كره فقد سلم ولكن من رضي وتابع فقال - [00:51:51](#)

فقالوا يا رسول الله الا نقاتلهم؟ فقال لا ما صلوا. ما صلوا. ما صلوا. نعم. وفي الصحيحين من عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا - [00:52:11](#)

الله وان محمدا رسول الله ويقيم الصلاة ويؤتوا الزكاة. فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم ولهم الا بحق الاسلام وحسابهم على الله. قال فوجه الاستدلال به من وجهين احدهما انه - [00:52:31](#)

وامر انه امر بقتالهم الى ان يقيموا الصلاة. الثاني قوله الا بحقها. والصلاة من اعظم حقها وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا - [00:52:51](#)

لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقيم الصلاة ويؤتوا الزكاة. ثم قد حرم ثم قد حرمت علي واموالهم وحسابهم على الله. رواه الامام احمد ابن خزيمة في صحيحه. فاخبر صلى الله عليه وسلم - [00:53:11](#)

انه امر بقتالهم الا ان يقيموا الصلاة. وان دماءهم واموالهم انما تحرم بعد الشهادتين. واقام الصلاة وايتاء الزكاة فدمائهم واموالهم قبل ذلك غير محرمة. بل هي بل هي مباحة. وعن انس بن مالك رضي الله عنه - [00:53:31](#)

قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتد العرب. فقال عمر يا ابا بكر كيف تقاتل العرب؟ فقال ابو رضي الله عنه انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان - [00:53:51](#)

رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة. رواه النسائي وهو حديث صحيح. اه في هذا امتداد العرب الذين ارتدوا هم الذين لم يكونوا مع النبي صلى الله عليه وسلم وليسوا من اصحابه. لان الرسول صلى الله عليه وسلم قبل ان يموت كل جزيرة العرب دخلت في الاسلام - [00:54:11](#)

اللغة صار الذين كانوا بعيدين عن المدينة يرسلون وفود وفودي للنبي صلى الله عليه وسلم بالطاعة. ومتابعته. والناقياد له ولهذا سميت سنة التسع سنة الوفود. تسمى سنة الوفود لكثرة الوفود الذين يأتون من - [00:54:41](#)

اقوامهم الى النبي صلى الله عليه وسلم بالاسلام. فدخلت الجزيرة كلها في الاسلام. فلم يبقى فيها قبيلة من قبائل العرب الا وهي تدين

في الاسلام. ثم لما توفي صلى الله عليه وسلم - [00:55:11](#)

ارتد هؤلاء الذين كانوا حديث عهد باسلام وكانوا بعيدين عن النبي صلى الله عليه وسلم واختلفت وجهات نظرهم او علة ارتدادهم اختلفوا فيه منهم من منع الزكاة فقط. ومنهم من قال لو كان نبي ما مات. لكنه ليس - [00:55:31](#)

ومنهم من زعم انه انتهت دعوته بموته فيعود على كما كانوا عليه. الصحابة رضوان الله عليهم هذه من اصعب ما واجهوا. بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم. صعبة جدا - [00:56:01](#)

جميع اه ناس يطبقوا الا مجرد المدينة ومكة والطائف المدينة في البحرين فقط هذه اللي بقيت الاسلام اما القبائل العرب والنائين كلهم ارتدوا ولهذا يحمل حمل العلماء الحديث الذي فيه بذكر الحوض انه يؤتى باناس - [00:56:21](#)

الحوض فاذا عرفتم حيل بيني وبينهم فاقول الى اين؟ فيقولون قالوا الى النار. قولوا اصحابي قلنا انك لا تدري ما صنعوا بعدك. انهم لم يزالوا مرتدين على اديبارهم حمل على هؤلاء على اهل الجدة. قاتلهم ابو بكر رضي الله عنه - [00:57:01](#)

ولم يكن عنده شيء من التساهل والهواد في هذا. بل لما نظره عمر قال كيف تقاتل الناس انهم اختلفوا ممن يقول منع الزكاة ومنهم وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس - [00:57:31](#)

حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم. قال الم يقل الا بحقها قال بلى فصار مناظرة بينه وبينه حتى قال له ابو بكر ابن الخطاب اخوار في الاسلام جبار في الجاهلية - [00:57:51](#)

والله لو لم يبقى معي احد لقاتلته. عند ذلك اتفق الصحابة بعد هذا اتفقوا على ان الحق ان يقاتلوا. ان يقاتلوا. ولهذا لا ينسى هذا الموقف لابي بكر رضي الله عنه - [00:58:11](#)

هذا يقول العلماء نصر الله الاسلام برجلين ابي بكر يوم الردة واحمد ابن حنبل يوم المحنة. يوم امتحن الناس وصاروا يقتلون. اذا قال الرجل ان القرآن كلام الله. قتل فصبر وصد بالظرب والسجن والتعذيب والتهديد حتى - [00:58:31](#)

افتى المفتون بقتله بوجوب قتله. وان اسمه في اعناقهم. هكذا يقولون للخليفة ومع ذلك صمد فالمقصود ان هذا من الامور العظيمة لهذا لما علم الصحابة بذلك بعد مبايعة ابي بكر وقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:59:01](#)

امر بجيش يذهب الى قتال الروم بقيادة اسامة بن زيد لما انفصل بالجيش اسامة خرج من المدينة وكان النبي صلى الله عليه وسلم مريض خيمة الجرف فاتي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له الم امرك بالخروج - [00:59:31](#)

فقال بلى ولكن كيف اذهب وانت هكذا؟ اسأل الركبان ماذا فعلت؟ اريد ان ابقى حتى انظر الا يكون فسكت عنه. صلى الله عليه وسلم. فبقي حتى توفي الرسول صلى الله عليه وسلم. فلما توفي - [01:00:01](#)

جاء الخلاف بين الصحابة ماذا يكون؟ فقال ابو بكر لا بد من تنفيذ هذا الامر. والله لو لم لو رأيت اه الاعراب او المرتدون يسحبون المسلمين من المدينة لابد ان انفذ امر رسول الله صلى الله عليه وسلم. فكان في هذا حكمة عظيمة - [01:00:21](#)

وفائدة عظيمة حيث صار الناس يقولون الذين بعيدين لولا انهم اقوياء ما نفذوا هذا الجيش بسم الله الرحمن الرحيم. فضيلة الشيخ هل يقضي المريض الصلاة اذا كان مر عليه مدة شهر؟ في - [01:00:51](#)

مستشفى وهو اللي يستطيع ان يصلي في موقعه المستشفى ولا يستطيع ان يتوضأ بالماء. الواجب على المريض ان يصلي في اي مكان كان وله بشرط انه يتوضأ فتييم واذا - [01:01:11](#)

اه كان عنده شيء يتيمم به ولا باي شيء يكون عليه غبار ولو بساط لو اي حاجة. ولا بد انه يكون عنده من يراجعه ومن من اهله يطلب منه ان يأتيه بشيء من التراب حتى يتمم به اذا كان ما يستطيع ان يتوضأ - [01:01:31](#)

فيجب ان يصلي ولا يفرط في الصلاة على حسب حاله التي يستطيعها اذا كان ما يستطيع ان يتيمم بنفسه ييممه من معه. بان يأخذ يديه ويضرب بهما التراب ثم يمسح بهما وجهه ويمسح - [01:01:51](#)

بهما كفيه ثم يقول له صل ويكون على حسب ما يستطيع يؤمي برأسه حسب استطاعته سواء على جنبه او على ظهره او على اي جهة كان اما ان يترك الصلاة يقول حتى اخرج من المستشفى هذا من اعظم المحرمات. ولا يجوز وهذا جهل عظيم. يجوز ان يموت -

ما يخرج. اه يموت تاركا للصلاة نسال الله العافية. اه مثل هذا لا يجوز ان يقع من المسلم. يجب ان ينبهه الذي له مريض او ينبهه على هذا الشيء انه يجب عليه ان يهتم بالصلاة. الصلاة ما تؤخر - [01:02:41](#)

وليس ولهذا يقول العلماء اذا تركت الصلاة عمدا ما يصح قضاؤها او انها ما تقضى لان تركها كفر كيف يقضيها؟ وانما تصلى في اوقاتها المحددة. ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا - [01:03:01](#)

حدد اذا تركه جاهل في هذا الشيء ثم يعني قد يكون مثل هذا ترك جاهل كثير من الناس يجهل الحق الحكم يرى انه يجوز له ان يتركها ما دام مريض ولا يستطيع ان يتطهر ولا يستطيع - [01:03:21](#)

انه يقوم يتصور انه يجوز له تركها. فمثل هذا اذا وقع يجب عليه ان يقضي ما يتوب الى الله جل وعلا. يستغفر ربه ويتوب اليه. اذا فات وقت الصلاة وهو نايم يجوز ان - [01:03:41](#)

النوم ويصلي بعد ذلك؟ لا. اذا تنبه وجب عليه ان يقوم ويصلي. في اي وقت كان. فوقتها حينما يستيقظ هذا وقتها. من نام عن صلاة فيصلها اذا استيقظ في اي وقت كان وان كان وقت نهي صلي. اذا استيقظ وقت صلاة الفجر وغلب عليه النوم. ما حكم - [01:04:01](#)

لا يجوز ان يغلب عليه النوم. يجب انه ان تغلب عليه يغلب عليه خوف الله. يصلي ثم ينام. ما شاء اذا طلعت الشمس علي وعلى اهل بيتي ولم اكن قد صليت الفجر في وقتها هل نصلها جماعة ام فرادي؟ اصلي جماعة صلي في - [01:04:31](#)

في الوقت الذي استيقظ صلها جماعة. ما معنى القول كفر دون كفر؟ هم؟ ما معنى قول كفر دون كفر سيأتي هذا احتلم وهو مسافر وكان الجو بارد وكان الجو باردا ولم توجد وسيلة وسيلة - [01:04:51](#)

للتدفئة مما جعله يتيمم هل هذا العمل صحيح؟ اذا كان يخاف على نفسه في المرض او الموت؟ نعم. ولكن اذا كلا ما يخاف يمكن انه يغتسل وانما المسألة انها بارد الما بارد هذا - [01:05:11](#)

يلزمه اني اغتسل الصحابي الذي رأى الرسول صلى الله عليه وسلم واسلم ثم ارتد ثم اسلم بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم هل صحابي هذا يشترط العلماء ان الصحابي - [01:05:31](#)

ومن رأى النبي صلى الله عليه وسلم مسلما ثم مات على الاسلام ولو تخلل ذلك ردة فانه صحابي ولكن هل هذا وقع؟ من اراد العمرة يذكر في رجل واحد فقط الذي كان - [01:05:51](#)

يكتب الوحي وانه حصل له ما حصل ثم ولكن هذا على رواية منهم يقولون قصة مشهورة مات وصار يدفن في الارض ثم تلفظه الارض فكل ما دفن لفظته الارض يريد العمرة لجده المتوفى. فهل يجوز هذا؟ يجوز. اذا كان قد ادى العمرة عن نفسه - [01:06:11](#)

ما في مانع ان يؤديها عن جده او عن ابيه او عن اخيه او عن قريب او بعيد. اذا اراد عن انسان ميت او انسان عاجز ما يستطيع ان يأتي للبيت فانه جائز بشرط ان يكون - [01:06:41](#)

قد ادى العمرة الواجبة عن نفسه. هل يجوز للزوج ان يغسل زوجته ويدفنها في القبر؟ يجوز للزوج ان يغسل زوجته ويجوز لها ان تغسل زوجها. وهذه المسألة الوحيدة التي يجوز للرجل ان يغسل امرأة - [01:07:01](#)

والمرأة تغسل رجل فقط. اما ما عدا ذلك فلا يجوز لرجل ان يغسل امرأة ولو كانت امه او بنته وكذلك المرأة لا يجوز ان تغسل رجل ولو كان اباها او - [01:07:21](#)

هذا الزوج والزوجة فقط نعم. من حلف بالطلاق الا يعمل كذا وكذا ثم اراد ان يعمل الشيء نفسه. فما حكم ذلك الطلاق لا يجوز. وكثير من الناس يرتكب محرم. فهذا من المحرمات - [01:07:41](#)

كونه مثلا يجعل الطلاق له تكية يهدد به زوجته كلما اراد الشيء لجأ اليه. هذا لا يجوز. هذا تلاعب في الواقع. تلاعب في كتاب الله قد جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ثلاث جدهن جد وهزلهن جد - [01:08:01](#)

الطلاق والاتفاق والنكاح. معنى ذلك ان الانسان لو طلق هازلا انه يقع يقع في الطلاق. ولكن مثل هذا اذا كان هدد زوجته بانها ان فعلت

كذا. وهو لا يريد طلاقها. انه سوف يطلقها. وانما يريد - [01:08:31](#)

فهذا مسألة اختلف العلماء فيها اذا وقع الشئ الذي علقه حلقه علي علق الطلاق عليه في الفعل الذي علق الطلاق عليه منهم من يقول انه يقع ولا ينفعه - [01:09:01](#)

النية لان هذا لفظ صريح. واللفظ الصريح ما يفتقر الى نية. في مسألة الطلاق ومنهم من يقول ينظر الى اذا كان ما ينوي لانه ما نوى فيكون عليه كفارة يمين ولا يلزمه الطلاق - [01:09:21](#)

ويجب على المسلم وان كان المسألة فيها يعني اختلاف ان يبتعد عن الامور التي فيها فيها شبهات وفيها نقص عليه يبتعد عنها. يكون هناك امور غير الطلاق. يعني يعملها ويمنع زوجته من - [01:09:41](#)

لا يلجأ الى مثل هذه الامور التي هي خطرة. يترتب عليها تحليم وتحريم وتحليل يكون مثلا يرتكب محرم وقد مثلا يفعل الطلاق ثم يبقى معها ويصبح هو وهي زانية زانية - [01:10:01](#)

يلا عالغافية. فلا يجوز الانسان ان يقع في الاشياء التي فيها خطر. يبتعد عنها. الله اعلم وصلى الله وسلم عليه بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على خير خلق الله اجمعين - [01:10:21](#)

محمد ابن عبد الله وعلى اله واصحابه ومن سار على نهجه واقتفى اثره الى يوم الدين. اما بعد قال الامام ابن القيم رحمه الله تعالى في كتابه كتاب الصلاة وعن انس بن مالك رضي الله عنه قال لما توفي - [01:10:41](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتدت العرب فقال عمر يا ابا بكر كيف تقاتل العرب؟ فقال ابو بكر رضي الله عنه انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله - [01:11:01](#)

واني رسول الله ويقوم الصلاة ويؤتوا الزكاة. رواه النسائي وهو حديث صحيح. وتقبيد هذه الاحاديث يبين مقتضى الحديث المطلق الذي احتجوا به على ترك القتل مع انه حجة عليهم فانه لم يثبت - [01:11:21](#)

انه لم يثبت العصمة للدم والمال الا بحق الاسلام. والصلاة اكد حقوقه على الاطلاق. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحابته والتابعين لهم باحسان - [01:11:41](#)

مقصوده بالحديث المطلق الذي يحتج به قوله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى فيقول لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها ومعلوم ان حق المقصود بحقها يعني هم قالوا هذا مطلق وقوله من قال لا اله الا الله - [01:12:01](#)

ما يجوز قتله. عصم دمه ما له. ولم يذكر الصلاة ولا غيرها فدل على ان تارك الصلاة لا يكون كافرا. هذا وجه الاستدلال استدلالهم. ولكن في الواقع مثل ما قال انهم لا دليل لهم على هذا في هذا القول لان الحديث نفسه يدل - [01:12:31](#)

على خلاف ما قالوه حيث قيد آآ عدم القتال انه يكون اذا لم يتركوا حقها. والمقصود بحقها الظهير يعود على لا اله الا الله. اذا قالوا لا اله الا الله عصموا دماءهم الا بحق لا اله الا الله. ومن اعظم حق لا اله الا الله الصلاة. اقام الصلاة - [01:13:01](#)

الصلاة ويصير الحديث الذي استدلوا به دليلا عليهم. دليل على ان من لم يقيم الصلاة يقاتل. اما مسألة الكفر يكون كافر او غير كافر فهذا يحتاج الى دليل اخر غير هذا وانما هذا يدل على ان من لم يقيم الصلاة انه يقاتل. ومعلوم ان - [01:13:31](#)

قول الرسول صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس يقصد به المشركين الذين بعث فيه. فهم كفار في في الاصل خروجهم من الكفر هو بقول لا اله الا الله وان محمد - [01:14:01](#)

رسول الله يعني شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله. ثم من المعلوم ان الرسول صلى الله عليه وسلم بين ان الاسلام ان هو الانقياد. الانقياد لله بفعل الطاعات. فعل الواامر واجتناب النواهي - [01:14:21](#)

فاذا لم ينقض الانسان قال اسلمت وهو لم ينقد يعني انه لم يفعل ما امر به فهذا ليس اسلاما وانما هو اسلام باللسان. وهذا لا يفيد لا يجدي شيئا. قال واما حديث ابن مسعود رضي - [01:14:41](#)

الله عنه وهو لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث. فهو فهو حجة لنا في المسألة. فانه جعل منهم تارك لدينه والصلاة ركن الدين

الاعظم. ولا سيما ان قلنا بانه كافر فقد ترك الدين بالكلية. وان لم يكفر - [01:15:01](#)

قد ترك عمود الدين يعني انهم ايضا استدلوا الذين قالوا بان تارك الصلاة لا يكفر استدلوا بالحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو حديث عبد الله ابن مسعود يقول صلى الله عليه وسلم لا يحل لا يحل - [01:15:21](#)

دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث. الثيب الزاني النفس بالنفس والثيب الزاني والتارك لدينه المفارق للجماعة. فهذه الثلاث هي التي تجعل الانسان حلال الدم ما ان يكون حلال دم مطلق فليس كذلك. وانما هو انه يكتب بالشرع - [01:15:41](#)

ومعلوم ان الذي يقوم بقتله الامام ليس كل احد يجوز لكل واحد ان يقول هذا ترك دينه فانا اقتله او جنى وهو محصن نحن نقتله رجوم هذا لا يجوز وانما الذي يقيم الحدود - [01:16:11](#)

هو امام المسلمين. هو الذي ينفذ الحدود ويقيمها. ما حد الناس فلا ولكن المقصود به قوله التالف لدينه. المفارق للجماعة لدينه هنا لدينه. اذا جاء الشيء مضاف فانه يعم. دينه - [01:16:31](#)

يعم الدين كله. ولكن الصلاة من اعظم اركان الدين. فمن تركها صدق عليه انه ترك معظم الدين. ترك معظم الدين. وان كان قائما ببعض فلا يكون هذا دليلا على انه غير كافر. قال الامام احمد رحمه الله - [01:17:01](#)

الله تعالى وقد جاء في الحديث لا حظ في الاسلام لمن ترك الصلاة وقد كان عمر بن الخطاب يكتب الى الالفاق ان اموركم عندي الصلاة. فمن حفظها حفظ دينه. هذا القول من الامام احمد جاء في رسالته في الصلاة - [01:17:31](#)

هذه الرسالة قد شك فيها بعض الناس شكك فيها قال انها ليست ثابتة للامام احمد بدليل انه لم يروي حديثا فيها بسنده. والاحاديث واحد مروي بالسند. وانما اسلوب المذكر. يقول جاء في الحديث ورد في الحديث في الحديث كذا - [01:17:51](#)

ليس هذا حجة الرسالة ثابتة سببها انه صلى مع جماعة في مسجد في بغداد فوجد من يسابق الامام ومن يوافق في الركوع والسجود. فكتب هذه رسالة للامام يعظه وينصح جماعة وهذا كان بعد في اخر حياته لما - [01:18:21](#)

حلف انه لا يروي حديثا وذلك انه ان المتوكل طلب منه انه يحدث بعض اولاده وخشية في ذلك فتنة. فحلف انه لا يروي حديثا وصار من جراء ذلك ما يذكر الحديث بالسند وانما يقول جاء في الحديث - [01:18:51](#)

هكذا استعمل في هذه الرسالة جاء في الحديث كذا وجاء في الحديث كذا وليس معنى ذلك انه ان هذا الحديث غير ثابتة عنده ولكن تخلص من القسم الذي اقسامه. اقول ذلك وهو لا يذكر في هذا الا ما هو ثابت. اعتقد انه ثابت - [01:19:21](#)

ولا يضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم شيئا غير صحيح. فقله جاء في الحديث هو التخلص من القسم الذي اقسامه انه لا يروي حديثا حتى ما يكون حائنا فاذا قال جاء في الحديث يصبح انه لم يروي فانما يذكر الحديث انه جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم. نعم - [01:19:41](#)

وقد كان عمر ابن الخطاب يكتب الى الالفاق ان اهم ان اهم اموركم عندي حفظ دينه ومن ضيعها فهو لما لما سواها اضيع. ولا حظ في الاسلام لمن ترك الصلاة. لا حظ في الاسلام لمن ترك الصلاة - [01:20:11](#)

هكذا جاء في قول عمر وفي قول غيره ايضا فلهذا قاله عمر في وقت موتي وقاله قبل ذلك لانه لما طعن ثم اغمي عليه فقبل له الصلاة. قال نعم. اما انه لا حظ في الاسلام لما - [01:20:31](#)

من ترك الصلاة؟ صلى ودماءه تسيل. وآآ كذلك قاله قبل ذلك ايضا هو وغيره من الصحابة. ولهذا جاء ان الصحابة رضوان الله عليهم ما يرون شيئا ترك كفر الا الصلاة. فانهم يرون ان تركها كفر. والسبب في هذا النصوص التي جاءت في كتاب الله وفي احاديث - [01:21:01](#)

صلى الله عليه وسلم كما سيذكر ذلك نعم. قال فكل مستخف بالصلاة مستهين بها. فهو مستخف فهو مستخف بالاسلام مستهين به. وانما حظه من الاسلام على قدر حظه من الصلاة. ورغبتهم في الاسلام على قدر رغبتهم في الصلاة. فاعرف - [01:21:31](#)

نفسك يا عبد الله واحذر واحذر ان تلقى الله ولا قدر للاسلام عندك. فان قدر للاسلام في قلبك كقدر الصلاة في قلبك هذا كلام الامام احمد. نعم. وقد جاء الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الصلاة عمود الدين. نعم - [01:21:51](#)

الست تعلم ان الفسطاط اذا سقط عموده سقط الفسطاط ولم ينتفع بالطرب ولا بالواتاد. واذا قام عمود الفسطاط انتفع انتفعت بالطب والواتاد وكذلك الصلاة من الاسلام. وجاء في الحديث ان اول ما يسأل عنه ما يسأل عنه العبد يوم القيامة - [01:22:11](#)

من عمله صلواته. فاذا تقبلت منه صلواته تقبل منه سائر عمله. وان ردت عليه صلواته رد عليه سائر عمله هذا الحديث حديث حسن وانه اول ما يسأل العبد عنه صلواته فان - [01:22:31](#)

صلحت نظر في سائر عمله يعني نظر في اعماله الاخرى. وان لم تصلح لم ينظر في سائرهما فدل هذا على ان الصلاة اصل. اصل يبني عليه غيره. وهذا هو مقتضى كون الصلاة - [01:22:51](#)

عماد الدين. وهو وهي الركن الاعظم بعد الشهادتين. بعد شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله. هذا الركن الاول من اركان الاسلام. جعلنا ركنا واحدا لتلازم ثم بعد ذلك الركن الثالث الصلاة معلوم ان البيت يبني على اركان - [01:23:11](#)

واذا انهد ركن منه لا ينتفع به. كما ذكر في ان الصلاة انها هي الاسلام يعني عموده عمود الفسطاط. الفسطاط هو الاسلام. وعماده الصلاة. وهذا جاء في حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث معاذ ابن جبل ما اخبره - [01:23:41](#)

الامر برأس الامر وملاكي وعماده. فقال له عماد عماد الاسلام الصلاة. عمادها الصلاة يعني هو الذي تعتمد عليه الاسلام يعتمد عليها. اه الاحاديث النصوص التي تدل على ان الصلاة لابد منها وان مضيعها انه قد ضيع دينه كثيرة. فصلاتنا اخر ديننا - [01:24:11](#)

وهي اول ما نسأل عنه غدا من اعمالنا يوم القيامة. فليس بعد ذهاب الصلاة اسلام ولا دين. اذا صارت الصلاة صارت الصلاة اخر ما يذهب من الاسلام هذا كلام احمد رحمه الله. ان هذا كله كلام في الرسالة في رسالة الصلاة. نعم - [01:24:41](#)

والصلاة اول فروض الاسلام. وهي اخر ما يفقد من الدين. فهي اول الاسلام واخره. فاذا ذهب اوله واخره فقد ذهب جميع وكل شيء ذهب اوله واخره فقد ذهب جميعه. قال الامام احمد رحمه الله تعالى كل شيء يذهب اخره فقد - [01:25:01](#)

ذهب جميعه فاذا ذهبت صلاة المرء ذهب دينه. والمقصود ان حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه من اقوى الحجج في قتل تارك الصلاة - [01:25:21](#)

يعني في ترك الصلاة اقوى الحجج في تاركة لانه قال لا يحل دم امرئ مسلم. لا باحدى ثلاث فبين ان الذي يترك دينه انه يقتل والصلاة هي اه هي عظم الدين. ادل ذلك على انه يقتل ولكن سيأتي الخلاف في قتله هل يقتل كافرا او - [01:25:41](#)

ويقتل حدا فرق بين القولين لانه اذا كان قتل كافرا معنى ذلك انه يرمى آ لا يصلى عليه ولا يحكم بانه بل يحكم بانه في النار. اما اذا كان حدا فهو مسلم - [01:26:11](#)

صلى عليه يغسل ويصلى عليه ويدفن مع المسلمين. نعم. قال فصل اختلاف القائلين بقتل تارك الصلاة اختلف القانون. قال اختلف القائلون بقتل تارك الصلاة. قال احدها قال واختلف بقتله في مسائل احداها انه هل يستتاب ام لا؟ هو الكلام هذا اختلاف الى اخره - [01:26:31](#)

كلام الناشر وليس من كلام المؤلف. المؤلف ما يجعل عناوين وانما يقول فصل فقط هذا ينبغي ان يبين لكنه ما بين لنا. نعم. قال انه هل يستتاب ام لا؟ فالمشهور انه ستاب - [01:27:01](#)

فان تاب ترك والا قتل هذا قول الشافعي احمد وهو احد القولين في مذهب مالك هذا هو الصواب انه يستتاب يجب ان يستتاب فاذا المقصود كل من ترك شيئا من الدين انه يطلب - [01:27:21](#)

من الرجوع اليه وامثال ذلك وايضا ما هو مجرد طلب فقط ينال بشيء من التعزيرات حتى يلتزم فان ابى هناك يصار الى القتل وقال ابو بكر الطرطوشي في تعليقه مذهب مالك انه يقال له صلي ما دام الوقت باقيا فان فعل ترك - [01:27:41](#)

ان امتنع حتى خرج الوقت قتل. وهل يستتاب ام لا؟ قال بعض اصحابنا يستتاب. فان تاب والا قتل. وقال بعض هم لا يستتاب لان هذا حد من الحدود يقام عليه. فلا تسقطه التوبة كالزاني والسارق. وهذا القول يلزم من يلزم من - [01:28:11](#)

قال يقتل حدا فانه اذا كان حده على ترك صلاة القتل كان كمن حده القتل على الزنا والمحاربة والحدود تجب باسبابها المتقدمة ولا تسقطها التوبة بعد الرفع الى الامام. واما من قال يقتل لكفره فلا يلزمه هذا. لانه جعله كالمرتد - [01:28:31](#)

وإذا أسلم سقط عنه القتل. وهذا هو الصواب. أما القول الأول فهو ضعيف. ذلك أنه لم يأتي في كتاب الله قال في سنة رسوله صلى الله عليه وسلم حد في ترك الصلاة. أنه يفعل به كذا أو كذا - [01:28:51](#)

وإنما هذا مستنبط استنباطاً ومعروف أن الحدود يجب أن تكون بالنص بالنص وإنما كل من أه يقول أنه يقتل لأنه ترك دينه والتارك للدين مرتد والمرتد لا يقر على رده. أما أن يرجع إلى الدين الذي خرج منه وأما أن يقتل - [01:29:11](#)

لقوله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه. فأمر بقتله مطلقاً من بدل دينه فاقتلوه فلا يجوز تركه. إذا ترك الدين يجب أن يقتل. ولكن مثل ما مضى القتل يكون للامام هو الذي ينفذ الحدود. وليس لأحد الناس ولا لجماعات. يكون هناك جماعة - [01:29:41](#)

ويقول نحن نقيم الحد هذا لا يجوز. لأن هذا خلاف ما جاء بالشرع. الشرع الذي ينفذ الحدود هو الامام. قال الطرطوشي وهذا حكم الطهارة وهكذا حكم الطهارة والغسل من الجنابة. والصيام عند - [01:30:11](#)

فإذا قال لا أتوضأ ولا اغتسل من الجنابة ولا أصوم قتل ولم يستتب سواء قال هي فرض علي أو جحد فرضها قلت هذا الذي حكاه الطرطوشي عن بعض أصحابه أنه يقتل من غير استتابة. هو رواية عن مالك - [01:30:31](#)

كتابة المرتد روايتان عن أحمد وقولان للشافعي ومن فرق بين المرتد وبين تارك الصلاة بالاستتابة فاستتاب المرتد تارك الصلاة كاحدى الروايتين عن مالك يقول الظاهر أن المسلم لا يترك دينه الا لشبهة عرضت له. تمنعه البقاء عليه - [01:30:51](#)

فيستتاب رجاء زوالها والتارك للصلاة مع اقراره بوجوبها عليه لا مانع له فلا يمهل. قال المستتبيون له هذا قتل لتترك لتترك واجب شرعت له الاستتابة فكانت واجبة كقتل الردة قالوا بل - [01:31:11](#)

كتابة ها هنا اولى لان احتمال رجوعه اقرب لان التزامه للاسلام يحمله على التوبة مما يخلصه من العقوبة في الدنيا والاخرة وهذا القول هو الصحيح لان اسوء احواله ان يكون كالمترد وقد اتفق الصحابة رضوان الله عليهم على قبول توبة - [01:31:31](#)

المرتدين ومانعي الزكاة. وقد قال الله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف. وهذا يعم المرتد وغيره وغيره هذا المقصود من الدعوة وارسال الرسل ان يعود الناس الى امتثال امر - [01:31:51](#)

الله جل وعلا. ولهذا لما ذكر الله جل وعلا فعل الكفار بالمؤمنين اه حظه على التوبة. لقول الله جل وعلا قتل اصحاب الاخدود. النار ذات الوقود - [01:32:11](#)